

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

2041 - أنبأ قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع عن بن عمر عن عامر بن ربيعة عن النبي A أنه قال إذا رأى أحدكم الجنابة فلم يكن ماشياً معها فليقم حتى تخلفه أو توضع من قبل أن تخلفه